التفاعل المذهبي بين المذهبين المالكي والحنفي قديما وحديثا وأثره في التطبيقات الفقهية المختلفة

Doctrinal interaction between the Maliki and Hanafi schools, both ancient and modern And its effect on various jurisprudence applications

د.مبروك بن عيسى[1]
جامعة الدكتور الطاهر مولاي سعيدة
Benaissa.mebrouk@gmail.com

تاريخ الوصول 2020/06/15 القبول 2021/01/23 النشر على الخط 2021/09/30
Received 15/06/2020 Accepted 23/01/2021 Published online 30/09/2021

ملخص:

إن المذهبين الحنفي والمالكي عاشا في كنف من العلاقة الحسنة والتفاعل الجميل عبر فترات مختلفة في الزمان والمكان في حياة أئمة المذهبين وبعدهما إلى اليوم.

ولا غرابة في ذلك، فالمذاهب الفقهية إنما صدرت عن مشكاة واحدة، وأصلها واحد وفروعها شتى، وقد وجدت لتحقيق الرحمة والتيسير والتخفيف والسعة والثراء والتنوُّع والتقريب في الشريعة الإسلامية، بمقتضى قراءات ونظرات وفهوم العلماء والفقهاء من أدلة الأحكام في الشريعة، ولم توجد هذه المذاهب للعذاب والتعسير والتضييق والصدام والتناحر والاشتباك مع المخالفين، ما دامت النصوص الشرعية جاءت حمَّالة في ذلك، وبهذه المرونة والقابلية في الاستيعاب، فالاختلاف رحمة، والفرقة عذاب، والخلاف في الرأي لا يفسد للود قضية.

فما هي صور هذا التفاعل المذهبي ؟ وكيف وظِّف ؟ وكيف استفيد منه نظريا وعمليا، واستثمر فعلا قديما وحديثا ؟ وما هي آثاره في التطبيقات الفقهية في واقع المذهبين ؟

الكلمات المفتاحية: التفاعل، المذهب المالكي، المذهب الحنفي، قديما، حديثا.

Abstract:

The Hanafi and Maliki schools lived in a context of good relationship and beautiful interaction through different periods in time and space in the lives of imams of the two schools and after them to this day. Not surprisingly, doctrinal doctrines are issued by one niche, and its origin is one and its various branches, and it was found to achieve mercy, facilitation, mitigation, capacity, wealth, diversity and approximation in Islamic law, according to the readings, theories and concept of scholars and jurists from the evidence of rulings in the Sharia.

What are the models of this doctrinal interaction? How did he benefit from him theoretically and practically, and invested an old and new act? What are its effects on doctrinal applications in the reality of the two schools of thought?

Key words: interaction, Maliki school, Hanafi school, old and new.

[1] – المؤلف المرسل: مبروك بن عيسى البريد الإلكتروني: Benaissa.mebrouk@gmail.com

تمهيد:

سجل التاريخ قديما وحديثا وجود تفاعل كبير على أصعدة مختلفة بين المذهبين الحنفي والمالكي، وإن كان المذهبان يختلفان في النزعة الفقهية؛ فالمذهب الحنفي ينزع إلى مدرسة الرأي، وفاقا للبيئة العراقية التي عرفت بذلك، والمذهب المالكي ينزع إلى مدرسة الأثر، وفاقا للبيئة المدنية التي عرفت بذلك. فقد استفاد المذهبان مما في كل منهما من الخصائص المميِّزة. وهذا شيء طبيعي، ينسجم مع أصل نشأة المذاهب الفقهية وطبيعتها ورسالتها الدينية وغاياتها في الوجود، فهي في الأصل واحدة ورسالتها واحدة وغاياتها واحدة، وإن اختلفت في طرق الاستدلال والاجتهاد واستنباط الأحكام الشرعية في الفروع المختلفة.

وقد جاءت النصوص الشرعية حمَّالة وقابلة للتأويل على وجوه مختلفة، تستجيب لروح الشريعة، التي بنيت على اختلاف التنوُّع والاحتواء لا على اختلاف التضاد والاستبعاد، بخصوبة أدلتها وثرائها ومرونتها واستيعابها للزمان والمكان، من الأزل إلى الأبد.

ولأجل ذلك، كانت العلاقة القائمة بين هذين المذهبين بالأخص في أحسن أمثالها غالبا، ووقع فيها من الاندماج والانصهار بشكل أو بآخر ما يعكس هذا الواقع. فكانت الرحلة العلمية الخاصة بحق المدرستين في العواصم العلمية الشهيرة، للأخذ والتلقي والدراسة والفقه بين المذهبين في الاتجاهين، من العراق إلى المدينة، ومن المدينة إلى العراق، ومن غيرهما، فأخذ الأحناف من المالكية وأخذت المالكية من الأحناف، بما يدل على التقدير المتبادل والشعور المشترك من الطرفين، مما ستكشف عنه هذه الدراسة التفاعلية بين المذهبين في محاور مختلفة.

مفهوم التفاعل بين المذهبين المالكي والحنفي:

التفاعل في أساس اللغة مأخوذ من مادة: فعل.

قال ابن فارس في المقاييس: الفاء والعين واللام أصل صحيح، يدل على إحداث شيء من عمل وغيره. من ذلك: فعلتُ كذا أفعلُه فَعْلا. و كان من فلان فَعْلةٌ حسنةٌ أو قبيحةٌ. والفِعال: جمع فِعل. والفَعَال (بفتح الفاء): الكرَم، وما يُفعَل من حَسَن. ([1])

وقال الخليل في العين: نقول: فعَل يفعَل فَعلا وفِعلا، فالفَعل؛ المصدر، والفِعل؛ الاسم. والفَعَال: اسم للفِعل الحسن، مثل: الجود والكرم، ونحوه. وقرئ قوله تعالى:﴿ **وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ** ﴾ ([2])، بالنصب. ([3])

([1]) أبو الحسين أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 1399 هـ - 1979 م، مادة: فعل، 511/04.

([2]) 73/الأنبياء.

([3]) الخليل بن أحمد الفراهيدي، العين، تحقيق وترتيب: الدكتور عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 1424 هـ - 2003 م، مادة: فعل، 330/329/03.

فالتفاعل بهذا المعنى يعني: التعامل، والتعاون، والتجاوب، والتعاطي، والانفتاح، والتواصل، والتداخل، والتقاطع، والتقارب، والتوافق، والتبادل، والتشارك، في الأمر أو في الفعل نفسه، ونحو ذلك، مما يفيد حيوية الفعل المشترك، أو حركة الفعل المذهبي الإيجابي في الاتجاهين المالكي والحنفي.

التفاعل العلمي والفقهي بين المذهبين

سجل التاريخ العقدي والتاريخ التشريعي الفقهي والأصولي والمقاصدي صورا ومظاهر مختلفة لحالات التفاعل بين المذهبين المالكي والحنفي.

وقد رصد التاريخ العلمي بهذا الاتجاه أمثلة عملية عديدة وعيِّنات نوعية شاهدة في المسألة، ومن ذلك ما يأتي عرضه فيما يأتي:

التفاعل بين الإمامين مالك وأبي حنيفة.

حدث تفاعل قطبي في أعلى مستوياته في قمة هرم المذهبين، رغم تباين الأصول واختلاف الأسس المعتمدة في المذهبين، فلم يكن ذلك مانعا من إجلال إمامي المذهبين كلٍّ منهما للآخر وتقديره، مع كامل الأدب ووافر الاحترام، رغم فارق السِّن بينهما. ([1])

وقد ثبت اجتماع الإمامين مالك وأبي حنيفة كلما حجَّ أبو حنيفة وزار النبي ﷺ، حتى قال أبو حنيفة لما سئل عن علماء المدينة: « إن ينجُب منهم، فالغلام الأشقر الأزرق ». وفي رواية: « رأيت فيها عِلما مبثوثا. فإن يجمعه أحد، فالغلام الأبيض المحمَرُّ ». يريد: مالكا. ([2])

وقال الليث بن سعد: « لقيت مالكا في المدينة، فقلت له: إني أراك تمسح العرق عن جبينك. قال: عرقت مع أبي حنيفة. إنه لفقيه، يا مصري. قال الليث: ثم لقيت أبا حنيفة، وقلت له: ما أحسن قول هذا الرجل فيك (يشير إلى مالك). فقال أبو حنيفة: ما رأيت أسرع منه بجواب صادق ونقد تام ». ([3]) وعن أحمد بن الصباح قال: « سمعت الشافعي يقول: قيل لمالك: هل رأيت أبا حنيفة ؟ قال: نعم. رأيت رجلا، لو كلَّمك في هذه السارية أن يجعلها ذهبا، لقام بحجَّته ». ([4])

([1]) ولد أبو حنيفة سنة 80 هـ، وتوفي سنة 150 هـ. (الحافظ أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبَيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن، تحقيق وتعليق: محمد زاهد الكوثري، و أبو الوفاء الأفغاني، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر آباد، الهند، الطبعة الرابعة 1419هـ، ص 13)

وولد مالك بن أنس سنة 93 هـ، وتوفي سنة 179 هـ. (الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد البر الأندلسي، الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء؛ مالك بن أنس الأصبحي المدني، ومحمد بن إدريس الشافعي المطَّلبي، وأبو حنيفة النُّعمان بن ثابت الكوفي، وعيون أخبارهم الشاهدة بإمامتهم وفضلهم في آدابهم وعلمهم، بعناية: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 1417 هـ - 1997 م، ص 38/36)

([2]) الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد البر الأندلسي، الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء، ص 43.

([3]) الدكتور طه جابر فياض العلواني، أدب الاختلاف في الإسلام، دار الشهاب للطباعة والنشر، باتنة – الجزائر، الطبعة الأولى 1986 م، ص 125/124.

([4]) الحافظ أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبَيه، ص 31/30.

وفي رواية: « سئل مالك عن أبي حنيفة. فقال: لو جاء إلى أساطينكم هذه – يعني: السواري – فقايسكم على أنها خشب، لظننتم أنها خشب ». ([1])

وأما ما يرويه الذهبي، من أن سعيد بن أبي مريم روى عن أشهب أنه قال: « رأيت أبا حنيفة بين يدي مالك كالصبي بين يدي أبيه ». فهو مما يدل على حسن أدب أبي حنيفة وتواضعه، مع كونه أسَنَّ من مالك. ([2])

وروى أبو حنيفة عن مالك حديثين؛ هما: حديث:﴿ **الأيِم أحق بنفسها من وليِّها، والبكر تستأمَر، وصمتها إقرارها** ﴾. وحديث:﴿ **أتى كعب بن مالك النبي ﷺ، فسأله عن راعيةٍ له، كانت ترعى في غنمه، فتخوَّفت على شاة الموت، فذبحتها بحجر، فأمر النبي ﷺ بأكلها** ﴾.

وهذا عند الدار قطني والخطيب البغدادي، وأخرجهما السيوطي. وفي إسناد الحديثين مقال، حتى قال الحافظ ابن حجر: « لم تثبت رواية أبي حنيفة عن مالك ». ([3])

وقد توفي أبو حنيفة قبل مالك بنحو ثلاثين (30) سنة. وثبت أن مالكا كان ينظر في كتب أبي حنيفة، وينتفع بها، كما رواه عبد العزيز بن محمد الدَّاراوَرْدي. ([4])

ويقال: إن مسائل الخلاف بين مالك وبين أبي حنيفة لا تتجاوز ستا وثلاثين (36) مسألة. ([5]) ومن ذلك:

1 – الوضوء من لمس المرأة: ذهب أبو حنيفة إلى إيجاب الوضوء لمن لمس المرأة خلافا لمالك؛ الذي أوجب الوضوء من اللمس المقارن باللذة وقصدها. ([6])

2 – الوضوء من مس الذكر: لا وضوء لمن مس الذكر عند أبي حنيفة. وفرق مالك وأصحابه بين مس الذكر بباطن الكف أو لا، فأوجبوا الوضوء مع اللذة، ولم يوجبوه مع عدمها، وأوجبه بعض أصحاب مالك مع اللمس بباطن الكف، ولم يوجبوه بظاهرها، وذلك باعتبار أن باطن الكف سبب اللذة. ([7])

3 – الوضوء بماء النبيذ: أجاز أبو حنيفة الوضوء بنبيذ التمر، خلافا للجمهور. ([8])

([1]) محمد أبو زهرة، أبو حنيفة: حياته وعصره – آراؤه وفقهه، دار الفكر العربي، القاهرة – جمهورية مصر العربية، الطبعة الثانية 1991 م، ص 51.

([2]) الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد البر الأندلسي، الانتقاء، ص 43.

([3]) المصدر السابق، ص 42/41.

([4]) المصدر السابق نفسه، ص 43.

([5]) الدكتور محمد المختار ولد أباه، مدخل إلى أصول الفقه المالكي، نشر مشترك بين دار ابن حزم، بيروت – لبنان، و دار الأمان للنشر والتوزيع، الرباط – المغرب، الطبعة الأولى 1432 هـ - 2011 م، ص 240.

([6]) القاضي أبو الوليد محمد بن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تحقيق وتعليق: ماجد الحَمْوي، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 1416 هـ - 1995 م،77/01.

([7]) المصدر السابق، 81/80/01.

([8]) المصدر السابق نفسه، 68/01.

4 – لفظ التكبير: لا يجزئ إلا لفظ: الله أكبر، عند مالك. وعند أبي حنيفة: يجزئ كل لفظ في معناه، نحو: الله أعظم، و الله الأجَل. ([1])

5 – قراءة البسملة في الصلاة: منع مالك قراءة البسملة في الصلاة المكتوبة، جهرا أو سرا، لا في استفتاح أمِّ القرآن ولا في غيرها من السور، وأبو حنيفة يقرؤها في أمِّ القرآن في كل ركعة، سرا. ([2])

6 – القنوت في صلاة الصبح: ذهب مالك إلى أنه مستحب في صلاة الصبح. وذهب أبو حنيفة إلى أنه لا يجوز القنوت في صلاة الصبح، وأن القنوت إنما موضعه الوتر. ([3])

7 – الولاية في النكاح: ذهب أبو حنيفة إلى أن المرأة الرشيدة يجوز لها أن تعقد زواجها بدون ولي، خلافا للجمهور. ([4])
([4])

8 – الحجر على السفيه: قال به الجمهور، وأبو حنيفة يقول بخلافه، فلا يمنع عنده عاقل بالغ من التصرف في ماله، فإذا بلغ الشخص عنده خمسا وعشرين (25) سنة، دفع إليه ماله ولو كان سفيها، لاحتمال أن يكون جدا. ([5])

9 – الحجر على المدِين: يقول الجمهور بأن للقاضي أن يحبس المدِين لأداء ديونه، إن كان مليئا يستطيع الأداء، لأن مطل الغني ظلم، وأبو حنيفة يقول بخلافه. ([6])

10 – قتل المسلم بالذمي: قال به أبو حنيفة ([7]) خلافا للجمهور. ([8]) وقال مالك: لا يقتل به، إلا أن يقتله غِيلة؛ بأن يخدعه ويذهب به إلى موضع، فيضجعه ويذبحه، وبخاصة على ماله. ([9])

11 – قتل الحر بالعبد: قال به أبو حنيفة ([10]) خلافا للجمهور. ([11])

([1]) المصدر السابق، 238/01.

([2]) المصدر السابق، 240/01.

([3]) المصدر السابق نفسه، 254/01.

([4]) أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، الفروق؛ أنوار البروق في أنواء الفروق، تحقيق ودراسة: الأستاذ الدكتور محمد أحمد سرَّاج، و الأستاذ الدكتور علي جمعة محمد، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة – جمهورية مصر العربية، الطبعة الأولى 1421 هـ - 2001 م، 917/03.

([5]) محمد أبو زهرة، أبو حنيفة، ص 350.

([6]) المرجع السابق، ص 355.

([7]) أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصَّاص، أحكام القرآن، ضبط وتخريج: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، 164/01.

([8]) أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 1408 هـ - 1988 م، 165/02.

([9]) القاضي أبو الوليد محمد بن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، 1655/04.

([10]) أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصَّاص، أحكام القرآن، 164/01.

([11]) أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 166/02.

وغير ذلك من المسائل الخلافية المشهورة بين المذهبين.

التفاعل بين الأئمة والتلاميذ.

حدث تفاعل عمودي بين الأئمة والتلاميذ في المذهبين، فقد أخذ أبو يوسف عن مالك، كذا محمد بن الحسن، وروى عنه الموطأ. ([1])

وروى الشافعي عن محمد بن الحسن قال: « أقمت على باب مالك ثلاث (03) سنين، وسمعت منه لفظا سبع مائة (700) حديث ونيِّفا ». ([2])

وفي رواية أخرى عن الشافعي عن محمد بن الحسن قال: « أقمت عند مالك بن أنس ثلاث سنين وكسرا. وكان يقول: إنه سمع منه لفظا أكثر من سبع مائة (700) حديث ». ([3])

ويروي محمد بن الحسن عن مالك الموطأ، ورأس المال في المبسوط لمحمد بن الحسن وغيره، هو الموطأ، وإلا فالآثار التي يرويها عن الإمام أبي حنيفة لا تكفي جميع مسائل الفقه، وكثيرا ما يقول محمد في الموطأ: وبه أقول، وبه كان يقول أبو حنيفة. ([4])

وقد حدث من جملة هذا التفاعل بين الأئمة والتلاميذ؛ مناظرات بين مالك وأبي يوسف، كان لها أثرها العملي الإيجابي الحركي الفاعل في الفقه الحنفي.

وقد كان مالك يكره المناظرات، إلا لمسترشد. ولا يجيب عند التعنُّت في السؤال. وكان لا يخوض في الفقه الفرضي التقديري. ([5]) فمالك في فقهه واقعي. ([6])

ولكن مع نهي الإمام مالك عن الجدل وتحاشيه له، أثِرت عنه مناظرات بينه وبين العلماء، كمناظراته مع أبي يوسف، ومناظرات أخرى مع بعض الخلفاء ذوي النزعات والميول العلمية، كأبي جعفر المنصور. ([7]) فإنه لما قدم الرشيد المدينة ومعه أبو يوسف ويحي البرمكي، قال يحي البرمكي: يا أمير المؤمنين: إن مالكا حمل الناس على رأيه، ورأى الاستخفاف برأي أهل العراق، فلو جمعت بينه وبين أبي يوسف، فإن كان الحق بيده، عرفت ذلك؛ وإن كان الحق بيد غيره، عرفت ذلك. فوجَّه أمير المؤمنين إليه يقرؤه السلام، ويأمره بالمشي إليه. فكتب إليه مالك: إذا كان أمير المؤمنين أراد أن يسألني عما أشكل عليه،

([1]) الدكتور عمر سليمان الأشقر، المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمَّان – الأردن، الطبعة الثانية 1418 هـ - 1998 م، ص 217.

([2]) الحافظ أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبَيه، ص 85.

([3]) الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد البر الأندلسي، الانتقاء، ص 57.

([4]) الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي، اصطلاح المذهب عند المالكية، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي – الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى 1421 هـ - 2000 م، ص 42.

([5]) القاضي عياض بن موسى السبتي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق: الدكتور أحمد بكير محمود، منشورات مكتبة الحياة، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 1387 هـ - 1967 م، 220/01.

([6]) الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي، اصطلاح المذهب عند المالكية، مرجع سابق، ص 45/44.

([7]) محمد أبو زهرة، مالك: حياته وعصره – آراؤه وفقهه، دار الفكر العربي، القاهرة – جمهورية مصر العربية، الطبعة الثانية 1952 م، ص 73.

فأرى أن يكتب إلي بذلك، ليأتيه فيه الجواب، فإني ضعيف البدن، لا تحملني رجلاي. فقال له يحي: يسمع الناس أنك وجَّهت إلى مالك، فلم يأتك. فاكتب إليه بعزيمة. ففعل. فجاء مالك، فدخل عليه، متوكئا على ثلاثة نفر من أصحابه؛ المغيرة المخزومي، وعبد الرحمن بن عبد الله العمري، وسعيد بن سليمان المساحقي العامري، وكان هؤلاء عندئذ أشراف المدينة. فجلس أبو يوسف مستقبل مالك. وسأل أبو يوسف الرشيد أن يأمر مالكا يناظره. فقال: ناظره، يا أبا عبد الله. فقال مالك: إن العلم ليس كالتحرُّش بين البهائم والديكة. وسكت مالك. ([1])

ومن بين هذه المناظرات:

1 - كان أبو يوسف لا يرى الترجيع في الآذان، ومالك يراه. فسأل أبو يوسف عن حديث فيه، فلا تثبت عبادة بلا نص، وقال أبو يوسف: يؤذن للترجيع، وليس عندكم عن النبي ﷺ فيه حديث. فالتفت مالك إليه، وقال: سبحان الله، ما رأيت أمرا أعجب من هذا، ينادى على رؤوس الأشهاد كل يوم خمس مرات يتوارثه الأبناء عن الآباء من لدن رسول الله ﷺ إلى زماننا هذا، يحتاج فيه إلى فلان عن فلان. هذا أصح عندنا من الحديث.

2 - سأله أبو يوسف عن مقدار الصاع. فقال: خمسة أرطال وثلث. قال أبو يوسف: ومن أين قلتم ذلك ؟ فقال مالك لبعض أصحابه: أحضروا ما عندكم من الصاع. فأتى أهل المدينة وعامَّتهم من أبناء المهاجرين والأنصار وتحت يد كل واحد منهم صاع، ويقول: هذا صاع ورثته عن أبي عن جدِّي صاحب رسول الله ﷺ. فقال مالك: هذا الخبر الشائع عندنا أثبت من الحديث. فرجع أبو يوسف إلى قوله. ([2])

وقد ثبت هذا التفاعل بين المذهبين من كبار مؤسسي المذهب الحنفي البارزين ومن غيرهم داخل المذهب، حيث يعتبر محمد بن الحسن من أبرز أصحاب أبي حنيفة، وهو مدوِّن مذهبه، أخذ عن مالك وسمع منه. ويتذاكر محمد بن الحسن والشافعي يوما، فيقول محمد: صاحبنا (يريد: أبا حنيفة) أعلم من صاحبكم (أي مالك)، وما كان لصاحبنا أن يسكت، وما كان لصاحبكم أن يتكلَّم، كأنه يستثير الإمام الشافعي بذلك. فيقول الإمام الشافعي: نشدتك الله، من كان أعلم بسنة رسول الله ﷺ: مالك أو أبو حنيفة ؟! فيقول محمد: مالك، ولكن صاحبنا أقيس. يقول الشافعي: قلت: نعم. ومالك أعلم بكتاب الله من أبي حنيفة. فمن كان أعلم بكتاب الله وسنة رسوله كان أولى بالكلام. فيسكت الإمام محمد بن الحسن. ([3])
([3])

وعن يونس بن عبد الأعلى قال: قال الشافعي: ذاكرت محمد بن الحسن يوما، فدار بيني وبينه كلام واختلاف، حتى جعلت أنظر إلى أوداجه تدُرُّ وتنقطع أزراره، فكان فيما قلت له يومئذ: نشدتك بالله، هل تعلم أن صاحبنا – يعني: مالكا – كان عالما بكتاب الله ؟ قال: اللهم، نعم. قلت: وعالما باختلاف أصحاب رسول الله ﷺ ؟ قال: اللهم، نعم. ([4])

([1]) القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، 221/220/01.

([2]) القاضي عياض، ترتيب المدارك، 225/224/01 – محمد أبو زهرة، مالك، ص 74/73.

([3]) الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد البر الأندلسي، الانتقاء، ص 57/56 – الدكتور طه جابر فياض العلواني، أدب الاختلاف في الإسلام، ص 125.

([4]) الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد البر الأندلسي، الانتقاء، ص 57.

قال الشافعي: كان محمد بن الحسن إذا حدَّثهم عن مالك، امتلأ منزله، وكثروا حتى يضيق بهم الموضع؛ وإذا حدَّث عن غير مالك، لم يأته إلا اليسير. فكان يقول: ما أعلم أحدا أسوأ ثناء على أصحابه منكم، إذا حدَّثتكم عن مالك، ملأتم علي الموضع؛ وإذا حدَّثتكم عن أصحابكم، إنما تأتون متكارهين. ([1])

وفي رواية أخرى عن الشافعي عن محمد بن الحسن: كان إذا حدَّثهم عن مالك، امتلأ منزله، وكثر الناس عليه حتى يضيق بهم الموضع؛ وإذا حدَّث عن غير مالك من شيوخ الكوفيين، لم يجئه إلا اليسير. وكان يقول: ما أعلم أحدا أسوأ ثناء على أصحابكم منكم، إذا حدَّثتكم عن مالك، ملأتم علي الموضع؛ وإذا حدَّثتكم عن أصحابكم – يعني: الكوفيين – إنما تأتون مُكرَهين. ([2])

ولما مات مالك. قال أسد: لما نعي مالك، فارتجت العراق لموته. فو الله، ما بالعراق حلقة إلا وذكر مالك فيها، كلهم يقول: مالك، مالك. إنا لله وإنا إليه راجعون. قال أسد: فلما رأيت شدة وجدهم واجتماعهم على ذلك، ذكرته لمحمد بن الحسن، وهو المنظور فيهم: وقلت له لأختبره: ما كثرة ذكركم لمالك ! على أنه يخالفكم كثيرا. فالتفت إلي، وقال لي: اسكت، كان والله أمير المؤمنين في الآثار. فندم أسد على ما قاله، وجمع أمره على الانتقال إلى مذهبه، فقدم مصر. ([3])

التفاعل بين كبار تلاميذ المذهبين.

حدث تفاعل كبير بين كبار التلاميذ من الصفوف الأولى في المذهبين، فقد أخذ أسد بن الفرات عن محمد بن الحسن. وأخذ أبو يوسف عن أسد موطأ مالك. ([4])

التفاعل الأصولي والمنهجي بين المذهبين

حدث تفاعل أصولي ومنهجي على مستوى أصول ومناهج المذهبين، ومن ذلك:

التفاعل في أصول المذهب.

حدث تفاعل أصولي في هذا الاتجاه، وذلك أن الحنفية قالوا بالقياس والاستحسان والعرف ([5])، والمالكية أيضا قالوا بها، كذا المصالح المرسلة، وزادوا بالتوسع في سد الذرائع. ([6])

فالمالكية والحنفية يلتقيان في بعض المصادر الثانوية، كالقياس والاستحسان والعرف صراحة، والمصالح المرسلة وسد الذرائع تضمنا، فضلا عن المصادر الأصلية التي هي محل إجماع عند عامة الفقهاء.

([1]) الحافظ أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبَيه، ص 85/84.

([2]) الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد البر الأندلسي، الانتقاء، ص 58/57.

([3]) القاضي عياض، ترتيب المدارك، 468/02.

([4]) القاضي عياض، ترتيب المدارك، 465/02 – محمد الخضري، تاريخ التشريع الإسلامي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية 1414 هـ – 1994 م، ص 166.

([5]) محمد أبو زهرة، أبو حنيفة، ص 93 – الدكتور مصطفى سعيد الخن، دراسة تاريخية للفقه وأصوله والاتجاهات التي ظهرت فيهما، الشركة المتحدة للتوزيع، دمشق، سورية، الطبعة الأولى 1404 هـ – 1984 م، ص 188.

([6]) الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي، اصطلاح المذهب عند المالكية، ص 53.

وقد توسع الحنفية في الأخذ بالقياس والاستحسان أكثر من غيرهم. وكان أبو حنيفة يكثر من الاستحسان. كما كان يترك القياس لضرورة أو أثر، أو يقدِّم عليه الأخذ بأصل عام أو قياس أرجح منه، ويسمِّي ذلك: استحسانا.

قال محمد بن الحسن: كان أبو حنيفة يناظر أصحابه في المقاييس، فينتصفون منه ويعارضونه، حتى إذا قال: أستحسن، لم يلحقه أحد منهم، لكثرة ما يورد في الاستحسان من المسائل، فيذعنون جميعا ويسدون له. ([1])

وقال مالك أيضا بالاستحسان، ومن ذلك: تضمين الصُّنَّاع، وجبر صاحب الفرن والرحى والحمَّام على المؤاجرة للناس على سواء، والقصاص بالشاهد واليمين، إلا أنه لم يتوسع في القول به توسع الأحناف. ([2])

والاستحسان الحنفي كالاستحسان المالكي، ليس قولا بالرأي أو تشريعا بالهوى والتشهي أو مجرد الذوق وموافقة الطبع، وإنما هو ترك قاعدة عامة أو قياس لعدم تحقق مناط القاعدة أو علة القياس في القضية الطارئة، وذلك بأدلة شرعية لا منازعة فيها. ([3])

والحنفية يأخذون بالمصالح المرسلة من طريق الاستحسان، وإن كانوا ينفونها في الظاهر، لأن أكثر ما يعتمد عليه الاستحسان هو المصلحة المرسلة. ([4]) وقد أخذ المذهب الحنفي بأهم تطبيقات المصلحة؛ بالأخذ بالملائم المرسل، وهو عين المصلحة المرسلة، والمناسبة أو الإخالة. ([5])

وقد أخذ المالكية والحنفية بالعرف إذا لم يخالف نصا قطعيا، وهو عند المالكية يخصِّص العام ويقيِّد المطلق ويفسِّر الألفاظ في العقود والأيمان وكنايات الطلاق، ونحو ذلك. ([6])

وقد اعتبر الحنفية والمالكية العرف دليلا شرعيا وأصلا من أصول الاستنباط ومنزَّلا منزلة الشرط. وقالوا: العادة محكَّمة، والثابت بالعرف ثابت بدليل شرعي. ([7])

كما أخذ أبو حنيفة بسد الذرائع في بعض الحالات، وأنكر العمل به في حالات أخرى. ([8])

التفاعل في المنهج أو الطريقة.

حدث تفاعل منهجي في هذا الاتجاه، وذلك في الجمع بين طريقتي المتكلمين وطريقة الأحناف ([1])، حيث أُلِّفت كتب كثيرة في الجمع بين طريقتي المتكلمين وطريقة الأحناف والتأليف بين المدرستين في أصول الفقه، ومن ذلك:

([1]) محمد أبو زهرة، أبو حنيفة، ص 301 – محمد علي السايس، تاريخ الفقه الإسلامي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ص 107.

([2]) محمد علي السايس، تاريخ الفقه الإسلامي، ص 115.

([3]) الأستاذ الدكتور وهبة الزحيلي، أصول الفقه الإسلامي، دار الفكر، دمشق – سورية، الطبعة الثانية 1426 هـ - 1996 م، 780/02.

([4]) المرجع السابق، 760/02.

([5]) المرجع السابق نفسه، 831/02.

([6]) الأستاذ محمد عبد الغني الباجقني، المدخل إلى أصول الفقه المالكي، دار مدني للطباعة والإعلام والنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الأولى 2002 م، ص 160.

([7]) محمد أبو زهرة، أبو حنيفة، ص 308 – الأستاذ الدكتور وهبة الزحيلي، أصول الفقه الإسلامي، 889/888/02.

([8]) أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، الفروق؛ أنوار البروق في أنواء الفروق، 1055/03 – الأستاذ الدكتور وهبة الزحيلي، أصول الفقه الإسلامي 760/02.

1 – التنقيح، للقاضي صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود المحبوبي الحنفي (ت 747 هـ).

2 – جمع الجوامع، لتاج الدين السُّبكي (ت 771 هـ).

3 – التحرير، لكمال الدين محمد بن عبد الواحد، المشهور بـ: ابن الهُمَام الحنفي (ت 861 هـ).

4 – مُسَلَّم الثُّبُوت، لمحب الدين بن عبد الشكور البهاري الحنفي (ت 1119 هـ).

ولعل كثيرا من التآليف في العصور المتأخرة قد سارت على هذا النمط. ([2])

كما انبثقت عن طريقة الجمع بين طريقتي المتكلمين والأحناف؛ طريقة تسمَّى: طريقة تخريج الفروع على الأصول.

وقد كان واضع هذه البذرة هو أبو زيد الدَّبُّوسي الحنفي (ت 432 هـ)، في كتابه:

- تأسيس النظر، حيث كان يذكر المسائل الفقهية المنبثقة عن القاعدة الأصولية في الخلاف بين أبي حنيفة والشافعي.

كما ألفت كتب أخرى في هذا الاتجاه، ومن ذلك:

- مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، لأبي عبد الله محمد الشريف التلمساني المالكي (ت 771 هـ).

وقد تعرَّض الشريف التلمساني إلى المسائل الأصولية محل الخلاف، ثم بيَّن أثرها في الفقه بين المذاهب الثلاثة؛ الحنفي والمالكي والشافعي.

وغير ذلك من التآليف المختلفة في المذاهب الأخرى. ([3])

التفاعل الموضوعي.

حدث تفاعل موضوعي واسع بين المذهبين، وقد كشفت عن ذلك المناظرات والمراجعات المختلفة التي وقعت بين إمامي المذهبين، وغيرهما من أقطاب المذهب وأساطينه الكبار.

كما تقاطعت كثير من الموضوعات بين الطرفين، وتقاربت كثير من المسائل في أبواب مختلفة في الفقه الإسلامي، حتى قيل: إن مسائل الخلاف بين مالك وبين أبي حنيفة لا تتجاوز ستا وثلاثين (36) مسألة. ([4])

([1]) تختلف طريقة المتكلمين؛ وهم الجمهور، عن طريقة الأحناف في التأليف في أصول الفقه. فأما علماء الكلام: فإنهم حققوا قواعد هذا العلم تحقيقا منطقيا نظريا وأثبتوا ما أيده البرهان، ولم يلتزموا بتطبيق هذه القواعد على ما استنبطه الأئمة المجتهدون من الأحكام ولا ربطها بتلك الفروع، فما أيده العقل وقام عليه البرهان، فهو الأصل الشرعي سواء أوافق الفروع المذهبية أو خالفها. ومن هؤلاء أكثر الأصوليين من الشافعية والمالكية.

وأما علماء الحنفية: فإنهم وضعوا القواعد الأصولية التي رأوا أن أئمتهم بنوا عليها اجتهادهم، فهم لا يثبتون قواعد علمية تفرعت عنها أحكام أئمتهم، ولهذا أكثروا من ذكر الفروع في كتبهم، وصاغوا القواعد الأصولية أحيانا على ما يتفق مع هذه الفروع، واستمدوا أصول فقه أئمتهم من فروعهم.

وقد سلك بعض العلماء في التأليف في هذا العلم طريقا جامعا بين الطريقتين، بتحقيق القواعد الأصولية وإقامة البراهين عليها وتطبيق الفروع الفقهية عليها وربطها بها. (الأستاذ عبد الوهاب خلاَّف، علم أصول الفقه، مكتبة الزهراء للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الثانية 1993 م، ص 18)

([2]) الدكتور مصطفى سعيد الخن، دراسة تاريخية للفقه وأصوله والاتجاهات التي ظهرت فيهما، ص 212/209.

([3]) المرجع السابق، ص 218/213.

([4]) الدكتور محمد المختار ولد أباه، مدخل إلى أصول الفقه المالكي، ص 240.

التفاعل البيئي في الزمان والمكان.

حدث تفاعل بيئي في الزمان والمكان في الوجود المذهبي للمذهبين، بحسن التعايش وحسن المعاملة، إن في العراق أو في أفريقيا غالبا.

وقد كان المذهب المالكي في العراق منفتحا على المذاهب الأخرى، بلا تعصب ضدها؛ بما ساهم في انتشاره، وفسح له المجال في قلوب الناس، فنال أصحابه الاحترام والحظوة لدى الناس.

ففي العراق، أقام أبو بكر محمد بن عبد الله التميمي، الشهير بـ: الأبهري (ت 395 هـ) ستين (60) سنة على التدريس والفتوى بجامع المنصور ببغداد، ولم ينجب أحد بالعراق من المالكية بعد القاضي إسماعيل ما أنجب أبو بكر الأبهري، ولا قرين لهما في المذهب بقطر من الأقطار إلا سحنون في طبقتهما، بل هو أكثر. ([1])

ولم يعط أحد من العلم والرياسة ما أعطي الأبهري في عصره من الموافقين والمخالفين، وكان أصحاب الشافعي وأبي حنيفة إذا اختلفوا في أقوال أئمتهم، يسألونه، فيرجعون إلى قوله، وكان يحفظ أقوال الفقهاء حفظا مشبعا. ([2])

وقد سئل الأبهري أن يلي القضاء ببغداد، فامتنع. فاستشير، فأشار بأبي بكر الرازي (ت 370 هـ). وكان حال الرازي يزيد على حال الرهبان في العبادة، وكان حنفي المذهب، فامتنع، وأشار إلى الأبهري. فلما لم يجب واحد منهما إلى القضاء، ولي غيرهما. ([3])

وقد تأثرت المدرسة المالكية العراقية في منهجها بالبيئة العلمية المحيطة بها، وهي البيئة التي ساد فيها مذهب أهل الرأي. ويعود الفضل في تأسيس هذا المنهج إلى القاضي إسماعيل بن إسحاق المالكي (ت 282 هـ)، الذي صنَّف في: الاحتجاج لمذهب مالك، والشرح له، بما صار لأهل المذهب مثالا يحتذونه وطريقا يسلكونه. ([4])

كما تأثرت المدرسة العراقية بفن التقعيد في المذهب الحنفي والشافعي، اللذين بدأ فيهما التقعيد في مرحلة مبكرة، وذلك بصياغة القواعد، كما هو الشأن في كتاب: التفريع، لابن الجلاب. ([5])

كما تأثرت المدرسة العراقية بالفقه الفرضي الحنفي، بحكم المعايشة والاحتكاك بين المالكية والأحناف، بما ترك أثرا واضحا في مؤلفات المالكية، فنجد ابن الجلاب في التفريع يتناول المسألة، فيقسِّمها تقسيما منطقيا، يعرض فيه كل الوجوه المنطقية المحتملة عقلا، مع بيان حكم كل صورة. ([6])

([1]) القاضي عياض، ترتيب المدارك، 470/04.

([2]) المصدر السابق، 468/04.

([3]) المصدر السابق نفسه، 470/04.

([4]) الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي، اصطلاح المذهب عند المالكية، ص 194.

([5]) الدكتور محمد المختار محمد المامي، المذهب المالكي؛ مدارسه ومؤلفاته – خصائصه وسماته، مركز زايد للتراث والتاريخ، العين – الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى 1422 هـ - 2002 م، ص 85.

([6]) المرجع السابق، ص 87.

وفي أفريقيا، أي طرابلس وتونس والجزائر، لم يكن مذهب أبي حنيفة غالبا أو شائعا في أول أمره، بل تغلَّب عليها مذهب أهل السنة والآثار إلى أن تولى قضاءها أسد بن الفرات، الذي سمع من أصحاب مالك ومن أصحاب أبي حنيفة، ولكن كان ميله إلى أهل العراق، فعمل على نشر مذهبهم لما تولى قضاء إفريقيا حتى ظهر ظهورا كثيرا، وحتى قال ابن فرحون: « إن المذهب الحنفي ظهر ظهورا كثيرا بإفريقيا إلى سنة 400 هـ، وانقطع بعدها، ودخل شيء منه إلى ما وراءها من المغرب قديما إلى الأندلس ». ([1])

وكان الصراع محتدما بين المذهبين: مذهب أبي حنيفة؛ الذي يعطي الرأي أهمية كبيرة، ولا ينكر الاجتهاد، ولا يحرِّم محبة السلطان، أو تولي القضاء والفتيا، أو كما يقول أسد بن الفرات: « إذا أردت الدنيا، فعليك بقول أهل العراق »، ومذهب آخر؛ وهو مذهب مالك، الذي كان أبغض الناس للمتكلمين والعراقيين، وأشد الناس التزاما لكتاب الله وسنة رسوله، وسنة الصحابة والتابعين، وأكثرهم حربا على القدَرية، حتى روي أنه أفتى بأن لا يصلَّى عليهم، ولا تشهَد جنائزهم، ولا يناكَحون، ولا يصلَّى خلفهم، ولا يحمَل عنهم الحديث، ولا يسلَّم عليهم، ولا يعاد مرضاهم، ولا تجوز مشاهدتهم، أي مقاطعتهم سلبيا وإيجابيا، ومذهب مالك هو أكثر المذاهب عزوفا عن السلطان، وبغضا في القضاء، وزهدا في الفتيا، فقد كان مالك يقول: « يجب على أهل العلم والفقه أن يدخل على ذي سلطان، يأمره بالمعروف وينهاه عن الشر، حتى يتبيَّن دخول العلم على غيره، لأن العالِم إنما يدخل على السلطان لذلك ». ([2])

وكان الغالب على بلاد المغرب في القديم مذهب الكوفيين، إلى أن أدخل علي بن زياد وغيره، ثم أسد بن الفرات بمذهب مالك، فأخذه كثير من الناس، فلم يزل ينتشر ويظهر إلى أن جاء سحنون، ففض حلف المخالفين، واستقر المذهب بعده في أصحابه، فشاع في أقطار المغرب إلى وقتنا هذا. ([3]) وقد أصيب مذهب أبي حنيفة من جراء سحنون وفقهه في الصميم، حتى قيل: « ومحى الله عز وجل كتب أبي حنيفة من أفريقيا؛ محاها سحنون ». ([4])

وقد وفد مذهب مالك إلى القيروان شأنه شأن غيره من المذاهب الأخرى، إذ رحل إليها أكثر من ثلاثين (30)، كلهم لقي مالك، كما وفد عليها علي بن زياد التونسي وابن أشرس والبهلول بن راشد، ولكن لم يكن لهم القضاء أو الفتيا حتى جاء أسد بن الفرات إمام العراقيين بالقيروان كافة، ووفد على ابن القاسم إمام المالكيين بمصر، فسمع منه، ودوَّن ما سمع في كتاب سمَّاه: الأسدية، وعاد به إلى المغرب، لنشره. ([5])

([1]) محمد أبو زهرة، أبو حنيفة، ص 403.

([2]) الدكتور حسن أحمد محمود، قيام دولة المرابطين؛ صفحة مشرقة من تاريخ المغرب في العصور الوسطى، دار الفكر العربي، القاهرة – جمهورية مصر العربية، ص 93.

([3]) أبو عبد الله محمد بن عيشون الشَّراط، الروض العطر الأنفاس بأخبار الصالحين من أهل فاس، تحقيق ودراسة: زهراء النَّظام، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء – المملكة المغربية، الطبعة الأولى 1997 م، ص 53/52.

([4]) الدكتور حسن أحمد محمود، قيام دولة المرابطين، ص 92.

([5]) المرجع السابق، ص 92/91.

وكان علي بن زياد (ت 183 هـ) في تونس على منهج أهل الرأي، إذ كان المذهب الحنفي هو السائد في تونس قبل المذهب المالكي، واستمر بعد ذلك مالكي المذهب، حنفي المنهج، وقد تأثر بذلك تلميذه أسد بن الفرات. ([1])

وكان علي بن زياد تلميذ مالك، وكان هو رأس المذهب في تونس في حياة مالك، وكان مالكي المذهب على نهج العراقيين في الفقه الفرضي. ([2]) وكان هو أول من أدخل الموطأ وجامع سفيان، المغرب، وفسَّر لهم قول مالك، ولم يكونوا يعرفونه. ([3])

وقد غلب المذهب المالكي في تونس، ثم أدخل أسد بن الفرات المذهب الحنفي أمدا، وفشا بينهم زمنا، حتى جاء المعز بن باديس، فحمل أهلها وما والاها من بلاد المغرب على المذهب المالكي، لما رآه من الخلاف بين أهل المذاهب المختلفة، حسما للخلاف، ولفشو المذهب المالكي أكثر من غيره في هذه البلاد، وميول أهل هذه البلاد ونزوعهم إليه، وهو الغالب إلى اليوم.

وفي الأندلس: كان الناس على مذهب الأوزاعي، ثم صاروا مالكيين بعد المائتين، وكان أول من أدخل مذهب مالك إلى الأندلس زياد بن عبد الرحمن (ت 193 هـ)، الملقب بـ: شبطون، وهو أول من أدخل الموطأ إلى الأندلس، فأخذه عنه يحي بن يحي. وقد كان جماعة من الأندلسيين في رحلة الحج في عهد هشام بن عبد الرحمن، والتقوا بمالك، ولما عادوا، وصفوا مكانته في الحجاز ومكانه في العلم، فذاع خبره فيهم، وانتشر علمه بينهم، فتمذهبوا بمذهبه. وحمل الأمويون الناس على مذهب مالك، لما رأوه من ثنائه على حكمهم وارتياحه لهم وارتياحهم له. ([4])

ولم يفش المذهب الحنفي في الأندلس فشوه في المغرب، وقد تناظر الفريقان يوما بين يدي السلطان، فقال لهم: من أين كان أبو حنيفة ؟ قالوا: من الكوفة. فقال: ومالك ؟ قالوا: من المدينة. قال: عالم دار الهجرة يكفينا. فأمر بإخراج أصحاب أبي حنيفة، وقال: لا أحب أن يكون في عملي مذهبان. فلم يلبث طويلا في الأندلس، وبعد 400 هـ، ضؤل أمره في المغرب، حتى لم يبق له ذكر فيها. ([5])

وكانت الأجواء بين المذهبين حسنة مقبولة، إلا في بعض الأحوال التي طغى فيها التعصب المذهبي من هذا أو ذاك، لسبب أو لآخر.

فقد كان القاضي إسماعيل بن إسحاق بن حماد البغدادي، وهو من السابقين من المالكية في علم الأصول، وهو شيخ المالكيين في وقته، وهو أول من بسَّط قول مالك، واحتج به، وأظهره في العراق ([6])، وصنَّف في الاحتجاج والشرح ما صار

([1]) الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي، اصطلاح المذهب عند المالكية، ص 45/44.

([2]) المرجع السابق، ص 83.

([3]) القاضي عياض، ترتيب المدارك، 336/01.

([4]) محمد أبو زهرة، مالك، ص 366.

([5]) محمد أبو زهرة، أبو حنيفة، ص 404.

([6]) بلغ المذهب المالكي ذروته في بغداد أيام قضاء آل حماد بن زيد، وكانوا في مراتب السؤدد في الدين والدنيا، وظهر منهم إسماعيل القاضي المشهود له بالإمامة والاجتهاد بعد مالك. وكان آل حماد هم الذين نشروا المذهب هناك، كان فيهم نحو ثلاث مائة (300) عالم في طبقاتهم المختلفة من زمن

لأهل المذهب معالم يحتذونه وطريقا يسلكونه، فضلا عن علمه بالقرآن، بما لم يسبقه أحد من أصحابه إلى مثله. قال: إنه مكث أربعين (40) سنة يميت ذكر أبي حنيفة في العراق. ([1]) وقد ألف في الرد عليه وعلى تلميذه محمد بن الحسن الشيباني، كما كتب في الرد على الشافعي في مسألة الخمس، ولعله أول كتاب ظهر عند المالكية بعنوان: كتاب أصول الفقه، وهو من تأليفه، غير أن المذهب الحنفي كان لا يشكِّل خطرا كبيرا على المالكيين، وكان علماء المالكية في العراق، وبالخصوص أسرة بني حماد، كانوا دائما يهدِّدون الحنفيين في عقر دارهم، فيما كان المذهب الشافعي أشد خطرا على المذهب المالكي، لأن مراكز الإشعاع المالكي انتقلت في وقت مبكر من المدينة إلى مصر ومن مصر إلى أفريقيا والأندلس. ([2])

محاولات الجمع والتقريب بين المذهبين

حدثت محاولات منهجية عملية للجمع والتقريب بين المذهبين، في مستويات مختلفة، من الاتجاهين كليهما، كما في المحاولات التالية:

محاولة أسد بن الفرات.

أخذ أسد بن الفرات (ت 213 هـ) عن مالك الموطأ وغيره، ثم ارتحل إلى العراق، فلقي أبا يوسف ومحمد بن الحسن وأسد بن عمرو؛ أصحاب أبي حنيفة، فتفقَّه بهم، وكتب عن يحي بن أبي زائدة وهشيم والحسيب وأبي شريك وأبي بكر بن عياش، وغيرهم. ([3])

وكان أسد مغرما بدراسة الفقه الحنفي، ميَّالا للرأي والفرض، وأراد إيجاد فقه مالكي موازٍ أو نظير شبيه بالفقه الحنفي، فرحل لأجل طلب الفقه الحنفي في حياة مالك، فعاد بالفقه الحنفي، ليجيب عن مسائله فقهاء المالكية. ([4])

قال سليمان بن خالد: لما سمع أسد الموطأ عن مالك، قال له: زدني سماعا. قال: حسبك ما للناس، وكان مالك إذا تكلَّم بمسألة، كتبها أصحابه. فرأى أسد أمرا يطول، فرحل إلى العراق. ([5])

وقال أسد: كان ابن القاسم وغيره يحملني أن أسأل مالكا. فإذا أجابني، قالوا لي: قل له: فإن كان كذا وكذا. فضاق عليَّ يوما، وقال: هذه سلسلة بنت سلسلة؛ إن كان كذا، كان كذا. إن أردت، فعليك بالعراق. فلما ودَّعته حين خروجي

جدِّهم حماد بن زياد إلى وفاة آخر من وصف منهم بالعلم ، المعروف بـ: ابن أبي يعلى. (الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي، اصطلاح المذهب عند المالكية، ص 67)

وقد ساعد في انتشار المذهب: تبني الدولة العباسية له، وتولى القضاء فيها عددا كبيرا من أسرة آل حماد المالكية وغيرهم، كإسماعيل القاضي الذي تولى القضاء مند اثنتين وثلاثين سنة، وقيل: نيِّفا وخمسين سنة، لم يعزل فيها إلا سنتين. ولا شك أن تبني الدولة للمذهب وتوليتها أئمته القضاء، وتنزيله على واقع الناس؛ مما ينعشه ويقويه، بما يدفع الناس إلى قراءته وإقرائه والتأليف فيه وتأصيله وتفريعه، إذ هو مرجعهم في تعاملهم وخصوماتهم. (الدكتور محمد المختار محمد المامي، المذهب المالكي؛ مدارسه ومؤلفاته – خصائصه وسماته، ص 81)

([1]) القاضي عياض، ترتيب المدارك، 170/03.

([2]) الدكتور محمد المختار ولد أباه، مدخل إلى أصول الفقه المالكي، ص 240.

([3]) القاضي عياض، ترتيب المدارك، 465/02 – محمد الخضري، تاريخ التشريع الإسلامي، ص 166.

([4]) الدكتور عمر سليمان الأشقر، المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، ص 123.

([5]) القاضي عياض، ترتيب المدارك، 466/02.

إلى العراق، دخلت عليه وصاحبان لي (وهما: حارث التميمي وغالب؛ صهر أسد)، فقلنا له: أوصنا. قال لي: أوصيك بتقوى الله العظيم والقرآن ومناصحة الأمة خيرا. فراسة من مالك فيك. فولي أسد بعدها القضاء. وقال لصاحبَيّ: أوصيكما بتقوى الله والقرآن ونشر هذا العلم. ([1])

وكان ذهاب أسد إلى العراق بتوجيه من مالك. فقد سأل مالكا عن مسألة، فأجابه، ثم سأله عن أخرى، فأجابه، وعن ثالثة، فأجابه، وأراد أن يسترسل، فقال له: حسبك، يا مغربي. ([2]) إذا أردت الرأي، فعليك بالعراق. فطلب من مالك أن يوصيه قبل أن يفارقه، فقال له: أوصيك بتقوى الله العظيم والقرآن ومناصحة الأمة. ثم ارتحل إلى العراق، حيث التقى بصاحبَي أبي حنيفة؛ أبي يوسف ومحمد بن الحسن. ولزم محمد بن الحسن، وأخذ منه من العلم ما أخذ، وقرأ كتب محمد بن الحسن التي تمثِّل جوهر الفقه في العراق، الذي يعمد إلى الفروض في المسائل، ثم التصدي لحلِّها. ([3])

واستجاب أسد لنصيحة مالك، لا رغبة عن مذهبه، بل رغبة في التعمق في منهج أهل العراق، وهو مع ذلك متعلق بمالك ومذهبه. ([4]) وقد أدرك أسد بغيته من مذهب الحنفية في العراق، وعاد إلى مصر متمكنا من المذهب الحنفي، وقد نضجت في فكره فكرة سعى إلى تحقيقها، فعرضها على أكابر تلاميذ مالك، في صياغة أول مشروع فقهي يجمع آراء مالك وترجيحاته في القضايا التي دوَّنها أسد عن محمد بن الحسن على مذهب أبي حنيفة. ([5])

([1]) المصدر السابق، 466/02.

([2]) أصل أسد من خراسان نيسابور، وولد بحران من ديار بكر، ونشأ بتونس، ثم سار إلى المشرق، فسمع من مالك موطأه وغيره، ثم ذهب إلى العراق. (القاضي عياض، ترتيب المدارك، 465/02 – محمد أبو زهرة، مالك، ص 190 – محمد الخضري، تاريخ التشريع الإسلامي، ص 166)
وقيل: إن أسدا التقى عبد الله بن وهب قبل مالك، وقد حاز عن مالك من الفقه والعلوم ما حاز، فاستنكف أسد أن يدرس عليه، لجلالته وكبر نفسه. فرحل إلى المدينة ليدرس على مالك، فوجده عليلا، فلما طال مقامه عنده، قال له: ارجع إلى ابن وهب، فقد أودعته علمي، كفيتم به الرحلة. فصعب ذلك على أسد، وسأل: هل يعرف لمالك نظير ؟ قالوا: فتى بالكوفة، يقال له: محمد بن الحسن، صاحب أبي حنيفة. فرحل إليه، وأقبل عليه محمد إقبالا لم يقبله على أحد، ورأى فهما وحرصا. فلما علم أنه قد استقل وبلغ مراده فيه، سيَّبه إلى المغرب. فلما دخلها، اختلف إليه الفتيان، ورأوا فروعا حيَّرتهم ودقائق أعجبتهم ومسائل ما طنت على أذن ابن وهب، وتخرَّج به خلق، وفشا مذهب أبي حنيفة بالمغرب. (محمد أبو زهرة، أبو حنيفة، ص 404)
وهو قاضي القيروان وفاتح صقلية. (القاضي عياض، ترتيب المدارك، 476/02 – محمد أبو زهرة، مالك، ص 190 – الدكتور مناع القطان، تاريخ التشريع الإسلامي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الرابعة عشرة 1417 هـ - 1996 م، ص 290)
وكان أسد قبل الحملة يتولى قضاء القيروان، واقتصر في أحكامه على مذهب أبي حنيفة، ولقد كان ذلك سببا في انتشار المذهب الحنفي في شمال أفريقيا والمغرب فترة من الزمن. (الدكتور مصطفى الشكعة، الأئمة الأربعة، نشر مشترك بين دار الكتاب المصري، القاهرة – جمهورية مصر العربية، و دار الكتاب اللبناني، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة 1411 هـ - 1991 م، 148/02)

([3]) الدكتور مصطفى الشكعة، الأئمة الأربعة، 149/02.

([4]) الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي، اصطلاح المذهب عند المالكية، ص 83.

([5]) المرجع السابق، ص 84.

وكانت قراءة أسد لكتب محمد بن الحسن وما فيها من الفروض والمسائل حافزا له للبحث عن مثل هذه الحلول على وفق مذهب الإمام مالك. ([1]) وذلك بتنزيل الفقه الحنفي على الفقه المالكي في موسوعة فقهية نفيسة جامعة، تضم فقه العراق وفقه المدينة. ([2])

ولم ينصرف أسد إلى مذهب مالك وحده، بل كان يلتزم من أقوال أهل المدينة وأهل العراق ما وافق الحق، لتبحره في العلوم، وكان يفسِّر المذهبين معا، ولكنه كان أكثر ميلا لمذهب مالك، فقد قال: « إن أردت الله ورسوله والدار الآخرة، فعليك بقول مالك؛ وإن أردت الدنيا، فعليك بقول أهل العراق ». ([3])

ويعد أسد أحد كبار العلماء الذين جمعوا بين إجادة المذهبين المالكي والحنفي، وحاول أن يجمع بينهما من حيث الأصول والأحكام. ([4])

فبدأ بعبد الله بن وهب أكثر أصحاب مالك صحبة له. ([5]) وقال: هذه كتب أبي حنيفة. وسأله أن يجيب عنها على مذهب مالك. فتورَّع ابن وهب، وأبى. ([6]) فتركه، واتصل بأشهب، ولكن أشهب بدوره لم يكن الفقيه الذي يرتاح أسد إلى إجاباته، فقد كان كثير المخالفة لأستاذه مالك. ([7])

وقال سليمان بن سالم: إن أسدا لما دخل مصر، اجتمع مع عبد الله بن وهب، فسأله عن مسألة، فأجابه بالرواية. فأراد أن يدخِل عليه، فقال له ابن وهب: حسبك، إذ أدَّينا إليك الرواية. ثم أتى إلى أشهب، فأجابه. فقال له: من يقول هذا ؟ قال أشهب: هذا قولي. فدار بينهما كلام، فقال عبد الله بن عبد الحَكَم لأسد: كذا مالك، ولهذا أجابك بجوابه، فإن شئت فاقبل؛ وإن شئت فاترك. فرجع إلى ابن القاسم، فسأله، فأجابه. فأدخل عليه، فأجابه، حتى انقطع أسد في السؤال. ([8])

وكان أسد يعرض على ابن القاسم فروع الفقه التي تلقاها من أصحاب أبي حنيفة في العراق. ([9]) وكان ابن القاسم يجيبه ويفتيه فيما حفظ عن مالك بقوله، وفيما شك، قال: أخال، و أحسب، و أظن به، ومنها ما قال فيه: سمعته يقول في مسألة كذا وكذا، ومسألتك مثله، ومنه ما قال فيه باجتهاده وفق أصول مالك حيث لا رأي لمالك. ([10]) وتسمَّى تلك

([1]) محمد أبو زهرة، مالك، ص 190.
([2]) الدكتور مصطفى الشكعة، الأئمة الأربعة، 149/02.
([3]) الدكتور حسن أحمد محمود، قيام دولة المرابطين، ص 92.
([4]) الدكتور مصطفى الشكعة، الأئمة الأربعة، 148/02.
([5]) المرجع السابق، 150/149/02.
([6]) القاضي عياض، ترتيب المدارك، 469/02.
([7]) الدكتور مصطفى الشكعة، الأئمة الأربعة، 149/02.
([8]) القاضي عياض، ترتيب المدارك، 470/02.
([9]) محمد علي السايس، تاريخ الفقه الإسلامي، ص 116 – محمد الخضري، تاريخ التشريع الإسلامي، ص 155.
([10]) كان ابن القاسم هو وريث مالك في نظر أسد. وقال للناس في مصر: « معاشر الناس: إن كان مات مالك، فهذا مالك. فكان يسأله كل يوم حتى دوَّن عنه ستين (60) كتابا، وهي الأسدية ». (القاضي عياض، ترتيب المدارك، 470/02)

الكتب، بـ: الأسدية. وكانت أسئلة سأل عنها محمد بن الحسن، وأراد قياسها على قول مالك. ([1]) أو هي مدونة في شكل مسائل تدارسها أسد مع محمد بن الحسن، ثم جاء إلى مصر، ليردَّها إلى المذهب المالكي. ([2]) وصار هذا الأصل الأول المعروف بـ: الأسدية، أو: كتاب المصريين. ([3])

وكتاب الأسدية أول كتاب يؤلف في الفقه المالكي بعد الموطأ، أخذ فيه أسد المنهج العراقي في تفصيل المسائل وتأصيلها، وطبَّق عليها المذهب المالكي في مسائل الأحكام.

فقد وضع أسد المدونة الأسدية في تخطيطها وتصنيفها على منهج كتب الإمام محمد بن الحسن، وجعل مادتها وحشوها فقه مالك الذي رواه عبد الرحمن بن القاسم، فكان عملا مؤسسا على المنهج العراقي والمادة الحجازية. ([4]) وسلك أسد في الأسدية طريقة فقه خالص مبني على الاجتهاد الصريح. ([5]) وقد سبق فيها أسد في صياغة منهج فقهي جديد، ومزج فيها بين منهج الفقهاء العراقيين الفرضي ومنهج مالك الأثري، بتنزيل آراء مالك على مسائل الحنفية، مخرجا إلى الوجود أول نص فقهي مالكي الآراء حنفي المنهج. ([6])

وغادر أسد مصر متجها إلى القيروان في بلاد المغرب، وحملها معه، ونشرها هناك، تاركا نسخة منها في مصر، حيث كان بعض الفقهاء المالكية الشبَّان قد رغبوا في نسخة منها، وسمح لهم في ذلك بعد شيء من التمنُّع. ([7]) وذلك بحكم القاضي الذي رغبوا إليه في سؤاله قضاء حاجتهم في نسخها، فسأله، فأجابه، فنسخوها حتى فرغوا منها، وأتى بها أسد القيروان. ([8])

ولم يرتض كثير من فقهاء المالكية طريقة أسد في تنزيل آراء مالك على فقه الحنفية، ومخالفة منهج الإمام مالك في الفقه والفتوى، لرفض مالك الفقه التقديري الحنفي، فضلا عن طريقة الفقه المالكي في استنباط الأحكام من النصوص ([9])، وفق المنهج الأثري الخالص ([10])، فيما كانت مدونات الفقه الحنفي عندئذ مجرَّدة خالية من الأدلة. ([11])

وتصدى بعض فقهاء المالكية لهذا المنهج، برد المدونة إلى النهج الأثري الخالص، وعاد العالم الفقيه عبد السلام بن سعيد التنوخي، الملقب بـ: سحنون (ت 240 هـ) بالمدونة مالكية منهجا فكريا ومادة علمية فقهية، وإن احتفظت بما اقتبسه

([1]) القاضي عياض، ترتيب المدارك، 469/02.
([2]) الدكتور محمد المختار ولد أباه، مدخل إلى أصول الفقه المالكي، ص 21.
([3]) المرجع السابق، ص 21.
([4]) الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي، اصطلاح المذهب، ص 85.
([5]) المرجع السابق، ص 120.
([6]) المرجع السابق نفسه، ص 118.
([7]) الدكتور مصطفى الشكعة، الأئمة الأربعة، 150/02.
([8]) القاضي عياض، ترتيب المدارك، 470/02.
([9]) الدكتور عمر سليمان الأشقر، المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، ص 123.
([10]) الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي، اصطلاح المذهب، ص 120.
([11]) الدكتور عمر سليمان الأشقر، المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، ص 123.

أسد من المنهج العراقي في التأليف ([1])، حيث تلطَّف إلى أسد حين عاد إلى القيروان، فاستنسخ منه المدونة ([2])، ثم رحل بها بها إلى مصر مرة أخرى، وعاد بها إلى ابن القاسم ([3])، سنة 188 هـ، فعرضها عليه للمراجعة والتصحيح والإصلاح ([4])، بإعادة النظر فيها والتدقيق في مروياتها وفقهها عن الإمام مالك، وراجعها من جديد على ابن القاسم، فغيَّر ابن القاسم رأيه في بعض القضايا والمسائل، ونزع منها ما انتقده أهل القيروان من ألفاظ: أظن، و أخال، ونحوهما. ([5]) ورجع بها سحنون إلى إلى القيروان سنة 191 هـ. ([6])

قال ابن الحارث: رحل سحنون إلى ابن القاسم – وقد تفقَّه في علم مالك – فكاشف ابن القاسم عن هذه الكتب مكاشفة فقيه يفهم، فهذَّبها مع سحنون. ([7])

وكتب سحنون ما أملاه عليه ابن القاسم، وأثبت ما رجع عنه منها. وكتب ابن القاسم مع سحنون إلى أسد مطالبا إياه بأن يمحو من أسديته ما رجع عنه، وأن يأخذ بكتاب سحنون، فرفض وأنف من ذلك، فترك الناس أسديته، واتبعوا مدونة سحنون، المسمَّاة بـ: المدونة، والمختلطة، لما اختلط فيها من مسائل في غير أبوابها. ([8]) وطار ذكر المدونة في الآفاق، وتناقلها وتناقلها الناس، وحمِلت إلى الأندلس، وكان لها فضل توطيد دعائم مذهب مالك في المغرب والأندلس، بل أصبحت في قوتها تضارع موطأ مالك. ([9])

والمدوَّنة هي المعتمدة اليوم في الفقه المالكي. ([10]) وهي أساس الفقه المالكي. ([11]) وهي أصل المذهب المرجَّح روايتها على غيرها عند المغاربة. ([12])

وقد كان عمل أسد في المدونة أول تنمية وتفريع للمذهب المالكي، فقد أفاد منها المذهب فائدة عظيمة، لأن فقه العراقيين كان فقها قياسيا كثير التفريع، وكان فيه الفرض والتقدير، فلم تقتصر فيه الفتاوى على المسائل الواقعة، بل يفرض

([1]) الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي، اصطلاح المذهب، ص 119.
([2]) الدكتور محمد المختار ولد أباه، مدخل إلى أصول الفقه المالكي، ص 21.
([3]) الدكتور عمر سليمان الأشقر، المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، ص 123.
([4]) الدكتور مناع القطان، تاريخ التشريع الإسلامي، مرجع سابق، ص 290.
([5]) الدكتور محمد المختار ولد أباه، مدخل إلى أصول الفقه المالكي، ص 21.
([6]) الأستاذ الدكتور محمد بلتاجي، مناهج التشريع الإسلامي في القرن الثاني الهجري؛ دراسة أصولية مقارنة لمصادر الأحكام عند الأئمة : زيد بن علي، جعفر الصادق، ابن أبي ليلى، أبو حنيفة، الأوزاعي، الثوري، الليث بن سعد، مالك، الشافعي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة – جمهورية مصر العربية، الطبعة الثانية 1428 هـ - 2007 م، 409/02.
([7]) القاضي عياض، ترتيب المدارك، 471/02.
([8]) الدكتور عمر سليمان الأشقر، المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، ص 124.
([9]) الدكتور حسن أحمد محمود، قيام دولة المرابطين، ص 92.
([10]) الدكتور عمر سليمان الأشقر، المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، ص 124.
([11]) الدكتور مناع القطان، تاريخ التشريع الإسلامي، ص 290.
([12]) القاضي عياض، ترتيب المدارك، 472/02.

الفقيه ويفتي في المسائل المتوقعة، وقد خالف ذلك مالك رضي الله عنه، فما كان يفتي إلا فيما يقع من المسائل إلا ما كان أصحابه يتحايلون به عليه، فيفرضون صورا يسألونه عنها بلسان غيرهم، ليتوهم أنها مسائل واقعة لا مفروضة، فيجيب على هذا الاعتبار.

ومهما يكن مقدار ما كانوا يحتالون به، فإن الفرض والتقدير في الفقه المالكي لم يكن ذا حظ كبير، ولا شك أن الفقه التقديري له محاسن، إذ فيه تفريع المسائل وضبطها، وفتح الطريق أمام الفقيه للتخريج والبناء على المسائل التي استنبطت على أساس الكتاب والسنة والقياس. ([1])

محاولة أبي يوسف.

رحل أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري (ت 183 هـ) إلى مالك في الحجاز، وأخذ عنه، بعد أن ناظره في مسائل كان يقول فيها بمذهب العراقيين، كزكاة الخضر ومسألة مقدار المد والصاع، فرجع عنها لقول مالك، ثم رجع إلى العراق بأفكار أهل الحجاز، فمزجها بمذهب العراقيين، ورجع عن كثير من المسائل إلى رأي مالك، فهو أول من قرَّب بين المذهبين وأزال الوحشة. وبعد أخذه عن مالك، اعتبره أهل الحديث محدِّثا، وأثنوا عليه. ([2])

ويعد أبو يوسف هو أول فقهاء الرأي الذين عملوا على دعم آرائهم بالحديث، فجمع بين طريقة أهل الرأي وطريقة أهل الحديث، إذ تلقى من المحدِّثين وحفظ عنهم، حتى عد من أحفظ أصحاب أبي حنيفة للحديث. ([3])

قال يحي بن معين: ليس في أصحاب الرأي أكثر حديثا ولا أثبت من أبي يوسف. وقال فيه أيضا: إنه صاحب حديث وصاحب سُنَّة. واتفق يحي بن معين وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني على توثيقه. ([4])

محاولة أبي إسحاق الشاطبي.

حاول أبو إسحاق إبراهيم الشاطبي (ت 790 هـ) الجمع والتوفيق بين المذهبين، وذلك هو سبب تأليف كتابه: الموافقات، حيث صرَّح في مقدِّمة الكتاب أنه كان قد سمَّاه ابتداء: التعريف بأسرار التكليف، ثم عدل عن ذلك إلى تسميته بـ: الموافقات، للتوفيق بين مذهبي ابن القاسم وأبي حنيفة. ([5])

وأراد الإمام الشاطبي بكتابه هذا أن يضع بين يدي العلماء ومن في فلكهم ممن تصدى لتعليم الناس منهجا وسطا وطريقا عدلا، بتأصيل قواعد ضرورية لفهم الشريعة، ووضع ضوابط مهمة للتعامل مع الأدلة المتعارضة والأقوال المختلفة. ([1])

([1])

([1]) محمد أبو زهرة، مالك، ص 349/348.

([2]) محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي الفاسي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، بعناية: أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 1416 هـ - 1995 م، 511/02.

([3]) محمد أبو زهرة، أبو حنيفة، ص 174.

([4]) محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي الفاسي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، 511/02.

([5]) أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي الغرناطي المالكي، الموافقات في أصول الشريعة، المكتبة التوفيقية، القاهرة – جمهورية مصر العربية، الطبعة الأولى 2003 م، 19/01.

وقد سلك الإمام الشاطبي في ذلك مسلكا فريدا جديدا لم يسبق إليه، فهو لم يسلك مسلك المؤلفين من ذكر القواعد الأصولية تحت أبواب معيَّنة، ولكن عرض أصول الفقه من خلال مقاصد الشريعة. ([2])

الشروح والتعليقات والمراجعات بين المذهبين

في العقيدة.

1 - شروح متن العقيدة الطَّحَاوية، بيان عقيدة أهل السُّنة والجماعة، لأبي جعفر الطَّحَاوي الحنفي (ت 321 ه).

شرح المتن من قبل الأحناف والمالكية على السواء، وهو محل حفظ ودرس عند المالكية.

في الفقه وأصوله.

1 -شروح مختصر منتهى السُّؤل والأمل في علمي الأصول والجدل، لأبي عمرو عثمان بن الحاجب المالكي (ت 646ه).

شرح مختصر ابن الحاجب المالكي من علماء الأحناف:

1 - شرح مختصر المنتهى الأصول، للقاضي عضد الدين عبد الرحمن الإيجي (ت 756ه)، في ثلاثة (03) أجزاء.

2 - الرُّدود والنُّقود؛ شرح مختصر ابن الحاجب، لمحمد بن محمود البابرتي الحنفي (ت 786 ه)، في جزأين (02).

كما اعتمدت بعض الآراء الحنفية في الفقه المالكي في القديم والحديث؛ ومن ذلك:

1 - **الأخذ بالقيمة في زكاة الفطر والكفَّارات:** تفاعل المالكية مع رأي الأحناف في هذه المسألة قديما وحديثا، فقد كتب بعض المغاربة كتابا في الموضوع سمَّاه:

- تحقيق الآمال في إخراج زكاة الفطر بالمال، لأبي الفيض أحمد محمد بن الصدِّيق الغُماري (ت 1380 ه).

وقد عرض الإمام في كتابه أقوال المجيزين وأقوال المانعين وأدلتهم، ورجح مذهب الأحناف، وبيَّن في فتواه في كتابه بأن المال أفضل من الدقيق، نظرا لحال الوقت ومصلحة الفقراء، مخالفة للمذهب. ([3]) وهو ما عليه الفتوى في الأغلب عند علماء المالكية المعاصرين والمحدثين اليوم.

الردود والدفوع.

حدثت بعض الردود والدفوع أحيانا فيما يرتبط ببعض المسائل في المذهبين، لبيان مسألة معيَّنة، أو تبرير موقف معيَّن، أو رد على الطرف الآخر في المناقشات العلمية، ونحوها؛ ومن ذلك:

1 - كتاب الرد على مالك بن أنس لأبي يوسف ([4])، أو كتاب الرد على أهل المدينة، ويسمَّى: الحجة أو الاحتجاج على أهل المدينة، ونقله الشافعي في الأم، وتعقَّب عليه كثيرا من ردوده. ([1])

([1]) محمد بن حسين الجيزاني، تهذيب الموافقات للإمام أبي إسحاق إبراهيم الشاطبي، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الدمَّام – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى 1421 ه، ص 18/17.

([2]) الدكتور مصطفى سعيد الخن، دراسة تاريخية للفقه وأصوله والاتجاهات التي ظهرت فيهما، ص 219.

([3]) أبو الفيض أحمد محمد بن الصدِّيق الغُماري، تحقيق الآمال في إخراج زكاة الفطر بالمال، تحقيق وتعليق: نظام بن محمد صالح يعقوبي، (بدون تعيين رقم الطبعة، ولا تاريخ النشر، ولا بلده)، ص 45/40.

([4]) محمد أبو زهرة، أبو حنيفة، ص 174.

2 - كتاب الخصال لأبي بكر محمد بن يبقى بن زرب (ت 381 هـ). وهو كتاب في المذهب المالكي، عارض فيه: كتاب الخصال لابن كاوس الحنفي.

المراجعات والملاقحات.

حدثت مراجعات وتعديلات وملاقحات كثيرة بين المذهبين، تولاها كبار عمداء المذهبين، فأنتجت فقها نوعيا متلوِّنا مزيجا مركبا من اتجاهين مختلفين، بالجمع بين الأثر والرأي.

فقد كان محمد بن الحسن وأبو يوسف يخالفون أبا حنيفة في مسائل، إذا ظهر لهم ما يوجب الخلاف. ([2])

ولأجل هذه المخالفات، نجد كتب الحنفية تورد أقوال الأئمة الأربعة بأدلتها، وربما يكون في المسألة الواحدة أربعة أقوال؛ لأبي حنيفة، ولأبي يوسف، ولمحمد، ولزفر، حسبما يظهر لهم من الآثار والمعاني. ومن الثابت أن أبا يوسف ومحمدا رجعا عن آراء كثيرة رآها الإمام لما اطلعا على ما عند أهل الحجاز من الحديث. ([3])

فقد رحل محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت 189 هـ) إلى المدينة، وأخذ عن مالك، وأدخل بذلك تعديلا كبيرا على أهل الرأي. وله رواية خاصة في الموطأ، يعقب أحاديثها بما عليه العمل عند أبي حنيفة، ويبيِّن السبب الذي من أجله وقع الخلاف. ([4]) وكان لأخذه عن مالك ومناظرته الشافعي أثر في اجتهاده واستنباطه. ([5])

وزرع أبو يوسف الفقه الحجازي في البيئة الحنفية في الفقه الحنفي، اعتمادا على النصوص؛ مما نقله عن الإمام مالك في المناظرة معه والأخذ عنه.

وحاول أسد أن يجمع بين الفقه المالكي والفقه الحنفي، ويلقح الفقه المالكي بالفقه الحنفي، ويدخل عليه الفقه الفرضي، أو فقه التوقعات، في عويص المسائل التي تقدَّر لها إجابات مناسبة عند وقوعها في المستقبل، استعدادا واحتياطا بشأنها، وذلك من خلال كتابه الشهير: الأسدية.

يقول الشيخ محمد أبو زهرة في هذه الظاهرة بين المذهبين: « ومن الحق أن الاختلاط بين النتائج المثمرة لنوعين من التفكير يكون تغذية لكل نوع منهما، فاختلاط المذهب الحنفي بآثار أهل الحجاز في الاعتماد على الآثار قد أعطاه مزايا، فكثر الاجتهاد فيه بالسنة، واختلاط المذهب المالكي بتفريع أهل العراق قد وسَّع الاستنباط فيه، وكان تطبيقا حسنا لأصوله، فأظهر مزاياه وكشف عن محاسن تلك الأصول ». ([6])

ولا تزال المراجعات والملاقحات بين المذهبين قائمة بحسب حاجة العصر ومتطلبات الزمان والمكان.

([1]) محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي الفاسي، الفكر السامي، 513/02.

([2]) محمد علي السايس، تاريخ الفقه الإسلامي، ص 109.

([3]) محمد الخضري، تاريخ التشريع الإسلامي، ص 157.

([4]) محمد علي السايس، تاريخ الفقه الإسلامي، ص 109.

([5]) المرجع السابق، ص 110.

([6]) محمد أبو زهرة، مالك، ص 349.

خاتمـة

في أعقاب هذه البحث في التفاعل بين المذهبين المالكي والحنفي، أصل في الختام إلى تقرير بعض النتائج والمحصِّلات الهامة في الباب؛ ومن ذلك:

1 – أن بين المذهبين المالكي والحنفي من التقارب والتوافق الكثير الغالب جدا، رغم ظاهر الخلاف بين مدرستي الأثر والرأي. وقد خدم المذهبان في الاتجاهين من الأئمة والتلاميذ والأتباع، بما هو ثابت مؤرخ في كتب العلم وواقع الحياة قديما وحديثا.

2 – الرأي ليس عدو الأثر والعقل لا يخالف الشرع، ولذلك اشتهر عند العلماء أن صحيح العقل لا يخالف صريح النقل.

3 – أن ما حدث من وجوه التعاون وصور التفاعل بين المذهبين الحنفي والمالكي يدل دلالة قوية بارزة على مساحة الاشتراك ونقاط التقاطع السائدة بين المذهبين، وقد استفاد المذهبان من بعضهما في تبادل الأثر والرأي، بحسب اتجاه كل مدرسة منهما، في خدمة المذهبين معا، بما عزَّز وجود المذهبين في تاريخ الفقه الإسلامي في القديم والحديث.

4 – لم يتوقف التفاعل بين المذهبين عند حدود المجاملات وعبارات الاحترام فقط، بينما اتجه إلى الواقع العملي، في التوفيق والتنزيل والشروح والتعليقات والتطبيقات، ونحو ذلك من درجات التفاعل بين المذهبين.

5 – أن المذهب المالكي فيه من المرونة والطرواة في أصوله وقواعده ما يجعله منفتحا وقريبا من كل المذاهب، وهو من أكثر المذاهب قابلية للتعايش، وهو أقلها تعصبا لذاته، رغم ما يواجه أحيانا من عدوان عليه من المذهبيين واللامذهبيين.

المصادر والمراجع

1 – القرآن الكريم، برواية حفص عن عاصم.

2 – أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصَّاص، أحكام القرآن، ضبط وتخريج: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

3 – أبو الحسين أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 1399 هـ - 1979 م.

4 – أبو الفيض أحمد محمد بن الصدِّيق الغُماري، تحقيق الآمال في إخراج زكاة الفطر بالمال، تحقيق وتعليق: نظام بن محمد صالح يعقوبي، (بدون تعيين رقم الطبعة، ولا تاريخ النشر، ولا بلده).

5 – أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي الغرناطي المالكي، الموافقات في أصول الشريعة، المكتبة التوفيقية، القاهرة – جمهورية مصر العربية، الطبعة الأولى 2003 م.

6 – الدكتور حسن أحمد محمود، قيام دولة المرابطين؛ صفحة مشرقة من تاريخ المغرب في العصور الوسطى، دار الفكر العربي، القاهرة – جمهورية مصر العربية.

7 – الخليل بن أحمد الفراهيدي، العين، تحقيق وترتيب: الدكتور عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 1424 هـ - 2003 م.

8 - أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، الفروق؛ أنوار البروق في أنواء الفروق، تحقيق ودراسة: الأستاذ الدكتور محمد أحمد سرَّاج، و الأستاذ الدكتور علي جمعة محمد، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة – جمهورية مصر العربية، الطبعة الأولى 1421 هـ - 2001 م.

9 - الدكتور طه جابر فياض العلواني، أدب الاختلاف في الإسلام، دار الشهاب للطباعة والنشر، باتنة – الجزائر، الطبعة الأولى 1986 م.

10 - الأستاذ عبد الوهاب خلاَّف، علم أصول الفقه، مكتبة الزهراء للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الثانية 1993 م.

11 - الدكتور عمر سليمان الأشقر، المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمَّان – الأردن، الطبعة الثانية 1418 هـ - 1998 م.

12 - القاضي عياض بن موسى السبتي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق: الدكتور أحمد بكير محمود، منشورات مكتبة الحياة، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 1387 هـ - 1967 م.

13 - محمد أبو زهرة، أبو حنيفة: حياته وعصره – آراؤه وفقهه، دار الفكر العربي، القاهرة – جمهورية مصر العربية، الطبعة الثانية 1991 م.

14 - محمد أبو زهرة، مالك: حياته وعصره – آراؤه وفقهه، دار الفكر العربي، القاهرة – جمهورية مصر العربية، الطبعة الثانية 1952 م.

15 - الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي، اصطلاح المذهب عند المالكية، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي – الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى 1421 هـ - 2000 م.

16 - الحافظ أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبَيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن، تحقيق وتعليق: محمد زاهد الكوثري، و أبو الوفاء الأفغاني، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر آباد، الهند، الطبعة الرابعة 1419هـ.

17 - أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 1408 هـ - 1988 م.

18 - القاضي أبو الوليد محمد بن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تحقيق وتعليق: ماجد الحَمْوي، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 1416 هـ - 1995 م.

19 - محمد الخضري، تاريخ التشريع الإسلامي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية 1414 هـ - 1994 م.

20 - الدكتور محمد المختار ولد أباه، مدخل إلى أصول الفقه المالكي، نشر مشترك بين دار ابن حزم، بيروت – لبنان، و دار الأمان للنشر والتوزيع، الرباط – المغرب، الطبعة الأولى 1432 هـ - 2011 م.

21 - الأستاذ محمد عبد الغني الباجقني، المدخل إلى أصول الفقه المالكي، دار مدني للطباعة والإعلام والنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الأولى 2002 م.

22 - محمد علي السايس، تاريخ الفقه الإسلامي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

23 - الدكتور مصطفى سعيد الخن، دراسة تاريخية للفقه وأصوله والاتجاهات التي ظهرت فيهما، الشركة المتحدة للتوزيع، دمشق، سورية، الطبعة الأولى 1404 هـ - 1984 م.

24 - الأستاذ الدكتور محمد بلتاجي، مناهج التشريع الإسلامي في القرن الثاني الهجري؛ دراسة أصولية مقارنة لمصادر الأحكام عند الأئمة : زيد بن علي، جعفر الصادق، ابن أبي ليلى، أبو حنيفة، الأوزاعي، الثوري، الليث بن سعد، مالك، الشافعي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة – جمهورية مصر العربية، الطبعة الثانية 1428 هـ - 2007 م.

25 - محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي الفاسي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، بعناية: أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 1416 هـ - 1995 م.

26 - محمد بن حسين الجيزاني، تهذيب الموافقات للإمام أبي إسحاق إبراهيم الشاطبي، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الدمَّام – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى 1421 هـ.

27 - أبو عبد الله محمد بن عيشون الشَّراط، الروض العطر الأنفاس بأخبار الصالحين من أهل فاس، تحقيق ودراسة: زهراء النَّظام، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء – المملكة المغربية، الطبعة الأولى 1997 م.

28 - الدكتور محمد المختار محمد المامي، المذهب المالكي؛ مدارسه ومؤلفاته – خصائصه وسماته، مركز زايد للتراث والتاريخ، العين – الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى 1422 هـ - 2002 م.

29 - الدكتور مصطفى الشكعة، الأئمة الأربعة، نشر مشترك بين دار الكتاب المصري، القاهرة – جمهورية مصر العربية، و دار الكتاب اللبناني، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة 1411 هـ - 1991 م.

30 - الدكتور مناع القطان، تاريخ التشريع الإسلامي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الرابعة عشرة 1417 هـ - 1996 م.

31 - الأستاذ الدكتور وهبة الزحيلي، أصول الفقه الإسلامي، دار الفكر، دمشق – سورية، الطبعة الثانية 1426 هـ - 1996 م.

32 - الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد البر الأندلسي، الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء؛ مالك بن أنس الأصبحي المدني، ومحمد بن إدريس الشافعي المطَّلبي، وأبو حنيفة النُّعمان بن ثابت الكوفي، وعيون أخبارهم الشاهدة بإمامتهم وفضلهم في آدابهم وعلمهم، بعناية: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 1417 هـ - 1997 م.